



ديوان رئاسة الوزراء

حكومة الإنقاذ الوطني

قرار مجلس الوزراء

رقم (38) لسنة 2015 ميلادية

بإعادة تشكيل مجلس إدارة الجهاز التنفيذي للطاقات المتجددة

مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .

- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادية ، بشأن بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة انقاذ وطني .

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الانقاذ الوطني .

- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (426) لسنة 2007 ميلادية ، بشأن إنشاء الجهاز التنفيذي للطاقات المتجددة .

- على قرار مجلس الوزراء رقم (33) لسنة 2012 ميلادية ، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الكهرباء والطاقات المتجددة وتنظيم جهازها الإداري .

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (105) لسنة 2012 ميلادية ، بتشكيل مجلس إدارة الجهاز التنفيذي للطاقات المتجددة .

- وعلى كتاب وزير الكهرباء والطاقات المتجددة رقم (452) المؤرخ 2015/02/22 ميلادي .

- وعلى ماقرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثامن لسنة 2015 ميلادي .

- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (52) المؤرخ 2015/3/02 ميلادي .

ق ر ر

مادة (1)

يعاد تشكيل مجلس إدارة الجهاز التنفيذي للطاقات المتجددة على النحو الآتي:

- |  |                     |
|--|---------------------|
| 1. السيد / د. حميد حميدة محمد الشروالي     | رئيسا لمجلس الإدارة |
| 2. السيد / د. عبد اللطيف سليم بشير الزقلعي | عضوا                |
| 3. السيد / د. خالد محمد المعلول ددش        | عضوا                |
| 4. السيد / د. عامر حسين على البوزيبيدي     | عضوا                |
| 5. السيد / م. عبد الحفيظ مبارك رمضان شاهين | عضوا                |

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مجلس الوزراء



صدر بتاريخ: 14 / 3 / 2015

1436 هـ

مجلس الوزراء

طبعة

7